ويخرج بها عن الكراهة هو وجه والراجح خلافه فلا يخرج عنها الا
اذا اتى بها لفظا او خطا فلو تلفظ باحدها او خطه الاخر او تلفظ
باحدها فقط او خطه احدها فقط كان مكروها في الصور الثلاث
ومن صرح بكراهة الافراد في الخط الغزالي وتبعه الزين العراقي
قال الحلبي وهو الموافق لاطلاق النووي كراهة الافراد وليس
محمولا على خلاف الاولى اذ لا يحمل على ذلك الا ان ورد نقل صريح عن
احد بان الافراد في الخط غير مكروه نعم مما يؤكد الكراهة في الخط
افراد اما صنا الشافعي في الام وغيرها من الكتب وكثير من المصنفين
لخطبة قسلم والتنبيه انتهى قوله والصلاة هو اسم مصدر اذ مصدر
صلى التصلية لكنه لم يسمع قوله من الله رحمة هذا قول المحدثين
وهي تفضل واحسان اذ الرحمة اصلها رقة القلب وهي مستحيلة
عليه تعالى وفي كلام بعضهم الصلاة لغة معناها الدعاء مطلقا وقد
منه تعالى ومعنى الدعاء في حقه تعالى ان يدعو اذا ته بايصال الخير
المدعو له اهـ حلبي قوله ومن الادميين اي ومن الجن واقتصاره
على ما ذكر لاجل مرتبة للازهري والا فالحيوانات كلها كذلك قال
في المشكاة الصلاة من الادميين التضرع والدعاء بالخير وكذا بقية
الحيوانات وافاد تقرير الشارح لغيره ان الصلاة تقال بالاشتراك
على كل من الرحمة والاستغفار والتضرع وفي المغني في باب الحذف
ما نفيد خلافه فقد قال ما نصه قلت الصواب عندي ان الصلاة
لغة بمعنى واحد وهو العطف ثم العطف بالنسبة اليه تعالى الرحمة
والى الملائكة استغفار والى الادميين دعاء بخير بعضهم لبعض انتهى قوله
تضرع ودعاء عطف الدعاء على التضرع من عطف الخاص على العام
قوله على اقوال اشار الى عدم الحصر فيما ذكره فهي اكثر من اثنى عشرة
التي ذكرها كما هو في كتب الحديث كالمواهب فمن اراد ذلك فليرجع
اليها هنا قوله كما ذكر وهل ورد ان الاجيار تصلي وتسلم على النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم وهل ورد ايضا انها اذا سمعت ذكره تصلي
انتهى حلبي قلت رايت في فتاوى السيوطي ما نصه ان الاحجار سلمت
على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرد في الحديث ان الاحجار اذا سمعة
الصلاة فتصلي عليه والله اعلم انتهى قوله لا تجعلوني كقدح الراكب
اي لا توضع وبي في الذكر الذي الراكب يعلق قدحه في اخر رحله ويجعله
خلفه قال الحسان كما تبط خلف الراكب القدح الفرد كذا في النهاية
قوله من اسم مفعول المضعف اي الفعل المضعف اي المكرر العين
قوله وقد سماه الخ ولا يرد ان الله اخبر امه على لسان الملك ان تسميه
محمد لاحتمال ان امه لم تخبره بذلك قوله الموث ابيه قبلها اي بشهرين
وقيل غير ذلك قوله والنبي انسان اي حر ذكرا اي خلافا لابي الحسن
الاشعري حيث ذهب الى عدم اشتراط الذكورة وعليه قيل بنبوة مريم
واسية وسارة وهاجر وحينئذ فيقول انسان بشخص بنا على انه
لا يقال للمراة انسان بل انسانه والذي في الصحاح يقال للمراة انسان
لا انسانه انتهى حلبي سليم عن منفرطيعا وعن خنثاء قوله وان لم يرسم
بتبليغه الاولى حذف الواو وتجعل الحال قوله والرسول الخ اي وان
لم يكن له كتاب لان عد الرسل يزيد على الكتب كما تقدم قوله ولا عكس
اي بالمعنى اللغوي قوله من بني هاشم وبني المطلب اي في مقام
الزكاة وغلب المذكر على المونث بقوله من بني هاشم لشرفه
لا خراج البنات فان الزكاة تحرم على الجميع نعم اولادينات من ذكر
كالزبير وعثمان فلا تحرم عليهم الزكات فلا يعطون اما في مقام
الدعاء المطلوب فيه التعميم امة الاجابة كما قال الازهري انه اقرب
للصواب واختاره النووي وهو القول الثالث الذي اشار اليه
بقوله واختاره النووي الخ قوله وابيه في الصحاح الذي وابه من
الشعر والجمع ذوايب قوله وصحبه في نسخة صحابته بفتح الصاد وقد
تكسر اه شرح م ر وفي نسخة بعد اله وقبل صحبه زيادة الطاهرين

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)